

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 275 وعلى أخرى لا ، ومبناهما الإدراك الفعلي هل هو كالحكمي ؟ وإِ أعلم . .

قال : ومتى دخل وقت العصر وقد صلوا ركعة أتموا بركعة أخرى ، وأجزأتهم جمعة . .
ش : آخر وقت الجمعة آخر وقت الظهر بالاتفاق فإذا خرج وقت الظهر وقد أحرموا بالجمعة أتموها جمعة ، وأجزأتهم عند جمهور الأصحاب ، أبي بكر ، وابن أبي موسى ، وابن حامد ، والقاضي وأصحابه ، حتى أن أبا البركات حكاه عن ما عدى الخرقى ، لأنها صلاة مؤقتة ، فلا يمنع خروج وقتها إتمامها ، كبقية الصلوات . .

وظاهر كلام الخرقى أنهم إن أدركوا ركعة أتموها جمعة ، وإن أدركوا أقل من ذلك فلا ، وبه قطع أبو محمد في المقنع ، لمفهوم قوله : (من أدرك ركعة من الجمعة فقد أدرك) (ومن أدرك ركعة من الجمعة أو غيرها فقد تمت جمعته) وعلى هذا إذا لم يصلوا ركعة فهل يتمون ظهراً ، أو يستأنفون ظهراً ؟ على وجهين سبقا . .

وليس عن أحمد في المسألة نص إلا فيما قبل السلام ، فإنه قال في رواية صالح وعبد الله : إذا صلى الإمام الجمعة فلما تشهد قبل أن يسلم دخل وقت العصر ، فإنه تجزئه صلاته . فأخذ أبو محمد من هذا أن ظاهر كلام أحمد أن الوقت يشترط لجميع الصلاة لا السلام وأن الوقت إن خرج قبل ذلك صلوا أن استأنفوا ، ولم يعرج أحد من الأصحاب فيما علمت على ذلك ، ودعوى أبي محمد أن هذا ظاهر النص يتنازع فيه ، فإن ظاهره أنه وقع جواب سؤال كما هو دأب أحمد ، وإذاً فلا مفهوم له اتفاقاً ، وإن لم يكن جواب سؤال فقد يسلم الظاهر بناء على المفهوم ، وقد ينازع فيه ، وإِ أعلم . .

قال : ومن دخل والإمام يخطب لم يجلس حتى يركع ركعتين يوجز فيهما . .
863 ش : في الصحيحين عن جابر رضي الله عنه قال : جاء رجل والنبي يخطب الناس يوم الجمعة ، فقال : (صليت يا فلان) ؟ قال : لا . قال : (قم فاركع ركعتين) وفي رواية أبي داود قال له : (يا سليك قم فاركع ركعتين وتجز فيهما) ثم قال : (إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليركع ركعتين ، وليتجز فيهما) ويقتصر من عليه فائتة عليها ، وكذلك من لم يصل سنة الجمعة ، إن قيل لها سنة ، لأن الصلاة تحصل بكل صلاة يصلها ، ولو كانت الجمعة في غير مسجد كدار وحصراء لم يصل شيئاً ، على ظاهر كلام الأصحاب ، لأن الركعتين تحية المسجد ، وقد عدم سببهما . .

وقد أشعر كلام الخرقى بمنع الصلاة في حال الخطبة ، وهو كذلك ، ينقطع النفل المبتدأ بجلوس الإمام على المنبر . .

864 لما روى نبیة أن رسول الله قال : (إن المسلم إذا اغتسل يوم